

٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٦
JC/RM.2/03/Rev.1

الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك
وأمان التصرف في النفايات المشعة

الاجتماع الاستعراضي الثاني للأطراف المتعاقدة
من ١٥ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٦، فيينا، النمسا

تقرير موجز

السيد أندريه-كلود لاکوست، رئيساً
السيدة باتريس بوبار، نائباً للرئيس
السيد يونغ سو إيون، نائباً للرئيس
فيينا، ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٦

مقدمة

١- إدراكاً للأهمية التي يتسم بها التصرف المأمون في الوقود النووي المستهلك والنفائات المشعة، اتفق المجتمع الدولي على ضرورة اعتماد اتفاقية تصف الكيفية التي يمكن بها تحقيق هذا التصرف المأمون: وكان هذا هو منشأ الاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفائات المشعة (الاتفاقية المشتركة")، التي اعتمدت في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ ودخلت حيز النفاذ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١.

٢- وتتمثل أهداف الاتفاقية المشتركة فيما يلي:

'١' تحقيق واستيفاء مستوى رفيع من الأمان على صعيد العالم كله في مجال التصرف في الوقود المستهلك وفي النفائات المشعة، من خلال تعزيز التدابير الوطنية والتعاون الدولي على نحو يشمل -عند الاقتضاء- التعاون في الأمور المتعلقة بالأمان؛

'٢' وكفالة أن تكون هناك، أثناء جميع مراحل التصرف في الوقود المستهلك وفي النفائات المشعة، دفاعات فعالة ضد الأخطار المحتملة بما يكفل حماية الأفراد والمجتمع والبيئة من الآثار الضارة المترتبة على الإشعاعات المؤينة الآن وفي المستقبل، بحيث تلبى احتياجات وتطلعات الجيل الراهن دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها وتطلعاتها؛

'٣' ومنع الحوادث ذات العواقب الإشعاعية والتخفيف من عواقبها فيما لو وقعت أثناء أي مرحلة من مراحل التصرف في الوقود المستهلك أو النفائات المشعة.

٣- ومن أجل بلوغ تلك الأهداف اعتمدت الاتفاقية عملية "استعراضية". وتقضي الاتفاقية المشتركة بأن يقوم كل طرف متعاقد بما يلي:

'١' يقدم مسبقاً إلى سائر الأطراف المتعاقدة الأخرى تقريراً وطنياً يصف كيفية تنفيذ الالتزامات التي تنص عليها الاتفاقية المشتركة؛

'٢' يلتمس إيضاحات بشأن التقارير الوطنية لسائر الأطراف المتعاقدة عبر نظام يستند إلى أسئلة وردود مكتوبة؛

'٣' يعرض ويناقش تقريره الوطني خلال اجتماع استعراضي يتألف من جلسات مجموعات قطرية وجلسات عامة.

وتنص الاتفاقية المشتركة تحديداً على ألا تتجاوز الفترة الفاصلة بين الاجتماعات الاستعراضية ثلاثة أعوام. وتتضمن الوثائق المرفقة بالاتفاقية المشتركة إرشادات عن شكل وهيكل التقارير الوطنية وطريقة إدارة الاجتماعات الاستعراضية.

٤- وطبقاً للمادة ٣٠ من الاتفاقية المشتركة، عُقد الاجتماع الاستعراضي الثاني للأطراف المتعاقدة بمقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)، التي تقوم بمهام الوديع وأمانة السر للاتفاقية المشتركة، في الفترة من ١٥ إلى ٢٤ أيار/مايو ٢٠٠٦. وترأس الاجتماع الاستعراضي السيد أندري-كلود لاکوست، مدير عام المديرية العامة للأمان النووي والوقاية من الإشعاعات، فرنسا. وكان نائباً الرئيس هما السيدة باتريس بوبار، وزيرة الطاقة التابعة للولايات المتحدة، والسيد يونغ سو إيون، معهد كوريا للأمان النووي.

٥- وشارك واحد وأربعون طرفاً متعاقداً في الاجتماع الاستعراضي، وهذه الأطراف هي: الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيلاروس، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وفنلندا، وكرواتيا، وكوريا، وكندا، ولاتفيا، ولكسمبورغ، وليتوانيا، والمغرب، والمملكة المتحدة، والنرويج، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليورأتوم، واليونان. وشاركت لأول مرة ثمانية أطراف متعاقدة، وهي: الاتحاد الروسي وإستونيا وأوروغواي وأيسلندا وإيطاليا والبرازيل وليتوانيا واليورأتوم.

٦- وكانت البرازيل من بين الذين صدقوا على الاتفاقية في وقت متأخر. بيد أنها أصدرت تقريرها الوطني ووزعته، كما طلبت أن تشارك مشاركة تامة في الاجتماع الاستعراضي. وتنص القواعد على جواز السماح لمن تأخر في التصديق بالمشاركة في الاجتماع الاستعراضي إذا وافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على ذلك. وقد وافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على طلب البرازيل في الجلسة العامة بتاريخ ١٥ أيار/مايو.

٧- وأبلغت الصين الرئيس بأنها أتمت في ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ إجراءات التصديق الداخلي التي تؤهلها لتصبح طرفاً متعاقداً، لكنها لم تودع صك انضمامها لدى الوديع بعد. بيد أنها طلبت المشاركة في الاجتماع الاستعراضي. وفي الجلسة العامة التي عُقدت في ١٥ أيار/مايو، وافقت الأطراف المتعاقدة بالإجماع على طلب الصين المشاركة بشكل تام في الاجتماع الاستعراضي الثاني.

٨- وحضرت وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي بصفة مراقب.

ملاحظات عامة

٩- رغم التنوع الشديد في الأوضاع الوطنية، شاطرت جميع الأطراف المتعاقدة الرأي القائل بأن الاجتماع الاستعراضي الثاني كشف عن إحراز تقدم منذ الاجتماع الاستعراضي الأول.

١٠- وتناولت الأطراف المتعاقدة الجوانب التي أشار الاجتماع الاستعراضي الأول إلى أنها بحاجة إلى مزيد من العمل، كما عبّرت عنها في تقاريرها الوطنية وفي العروض الشفوية التي قدمتها خلال الاجتماع الاستعراضي الثاني.

١١- وأثناء الاجتماع الاستعراضي الثاني، أبدت الأطراف المتعاقدة التزامها بتحسين السياسات والممارسات القائمة، خاصة في الجوانب التالية:

١' الاستراتيجيات الوطنية للتخلص من الوقود المستهلك والنفايات المشعة؛

٢' والمشاركة مع أصحاب المصلحة ومع الجمهور؛

٣' ومراقبة المصادر المختومة المهملة.

وتظل التحديات قائمة في عدد من الجوانب، من بينها تنفيذ سياسات وطنية بغرض التصرف في الوقود المستهلك على الأمد الطويل، والتخلص من النفايات القوية الإشعاع، والتصرف في النفايات المتولدة على مر الزمن، واستعادة المصادر اليتيمة، وإدارة المعارف والموارد البشرية. كما تم التسليم بضرورة مراعاة اتساق التعهدات المالية من جانب الأطراف المتعاقدة مع حجم المسؤوليات القانونية الواقعة عليها.

أبرز التطورات المستمدة من الاجتماع الاستعراضي الثاني بشأن السياسات والجوانب التقنية
١٢- فيما يلي أهم القضايا التي أشير إلى إحراز تقدم بشأنها:

الإطار التشريعي والرقابي

١٣- بذلت الأطراف المتعاقدة جهوداً حثيثة لإكمال إطارها التشريعي والرقابي.

التصرف في الوقود المستهلكة والنفايات

١٤- الأطراف المتعاقدة جميعها ملتزمة بالتصدي بصورة شاملة لمسألة التصرف في الوقود المستهلكة والنفايات. وقد عمدت أطراف متعاقدة كثيرة بالفعل، أو هي في سبيلها حالياً، إلى وضع استراتيجيات للتصرف في الوقود المستهلكة والنفايات استناداً إلى قوائم حصر تزداد شمولية، يندرج فيها الوقود المستهلكة والنفايات الناشئة، أو التي ستنشأ، عن عملية الإخراج من الخدمة.

١٥- وقد أحرزت بعض الأطراف المتعاقدة تقدماً واضحاً في تنفيذ خططها الاستراتيجية.

١٦- وسلطت الأطراف المتعاقدة الضوء على الأهمية المتزايدة للتشاور العام وعلى ضرورة تقبل الجمهور لخططها الاستراتيجية الهادفة إلى التصرف فيما لديها من وقود مستهلكة ونفايات كي يتسنى وضع تلك الخطط موضع التنفيذ.

١٧- وحددت أطراف متعاقدة كثيرة استراتيجيات تمويل للتصرف بأمان فيما لديها من وقود مستهلكة ونفايات طبقاً لخططها الاستراتيجية، رغم أن بعض الأطراف المتعاقدة لم تبدأ في جمع الأموال إلا مؤخراً.

١٨- وأفادت بعض الأطراف المتعاقدة بإحراز تقدم في تحديد مواقع عمليات التخلص قرب السطح، وإن ظلت هذه مسألة مستعصية على الحل.

١٩- ولا يزال موضوع المستودعات الجيولوجية أكثر صعوبة في المعالجة. بيد أن بعض الأطراف المتعاقدة أفادت بإحراز تقدم في تحديد مواقع تلك المستودعات.

٢٠- ونوّهت عدة أطراف متعاقدة إلى موضوع المستودعات الإقليمية. وقد يكون من الملائم أن تحشد بعض البلدان متضافرة جهودها ومواردها من أجل التوصل إلى حل مشترك للتخلص النهائي.

٢١- ونوقش موضوع الاستثناء ورفع الرقابة عن النفايات. وليس ثمة توافق دولي في الوقت الحالي حول استخدام مستويات لرفع الرقابة. وتعكف أطراف متعاقدة كثيرة على تنفيذ معايير لرفع الرقابة على أساس شمولي أو تبعاً لكل حالة على حدة. وتندرج قضيتنا القبول العام وبلورة مفهوم واضح للوقاية من الإشعاعات ضمن المقومات الأساسية لنجاح استخدام مستويات رفع الرقابة.

الإخراج من الخدمة

٢٢- قامت أطراف متعاقدة كثيرة، خاصة تلك التي لديها محطات للقوى النووية، بوضع مخططات لتمويل عملية إخراج تلك المحطات من الخدمة.

٢٣- وتتراوح استراتيجيات الأطراف المتعاقدة بين الإخراج من الخدمة "فوراً" (أي بدءاً من نقطة الصفر إلى نحو ١٠ سنوات بعد الإغلاق النهائي) وحتى الإخراج المتأخر من الخدمة بعد مرحلة إغلاق مأمون طويلة. وتم التسليم بالأهمية الحاسمة للحفاظ على المعارف وعلى الذاكرة المؤسسية للمنشأة (التشغيل العادي، التعديلات، الحوادث، وما إلى ذلك)، لا سيما في حالة الإخراج المتأخر من الخدمة.

المصادر المختومة المهمة

- ٢٤- وضعت أطراف متعاقدة كثيرة سجلات للمصادر المختومة. وأوضحت معظم الأطراف المتعاقدة أنها فرضت إعادة المصادر المختومة المهمة إلى المورد. ولم يحدد البعض الآخر أية سياسات طويلة الأمد. ووضعت أطراف متعاقدة كثيرة مخططات لتمويل استعادة المصادر اليتيمة. وتم التسليم بضرورة حل قضية التخلص من المصادر المختومة المهمة، لا سيما المصادر الطويلة العمر.
- ٢٥- وأشارت الأطراف المتعاقدة إلى أهمية تنفيذ مدونة قواعد السلوك التي وضعتها الوكالة بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها.

مخلفات التعدين والمعالجة

- ٢٦- أفادت أطراف متعاقدة كثيرة كانت، أو لا تزال، لديها أنشطة لتعدين اليورانيوم، عن الإجراءات التي اتخذت لتهيئة وضع مأمون للمواقع المنطوية على مشاكل. وقد أحرز الكثير من التقدم بهذا الصدد.

المواد المشعة الموجودة في البيئة الطبيعية

- ٢٧- قررت بعض الأطراف المتعاقدة أن تدرج المواد المشعة الموجودة في البيئة الطبيعية أو المواد المشعة الطبيعية المعززة تكنولوجياً، أو كليهما معاً، في سياستها المتعلقة بالتخلص من النفايات وقدمت تقارير بهذا الشأن.

الممارسات السابقة

- ٢٨- قدم عدد متنامٍ من الأطراف المتعاقدة تقارير عن الأنشطة العلاجية التي استُهلكت في بلدها. كما أدرجت عدة أطراف متعاقدة التصرف في الوقود المستهلك على مر الزمن وفي النفايات ضمن خططها الاستراتيجية.

التعاون الدولي

- ٢٩- ترى أطراف متعاقدة كثيرة أن تعزيز التعاون الدولي عبر تبادل المعلومات والخبرات والتكنولوجيا أمر مفيد. وعلى وجه الخصوص، أكدت الأطراف المتعاقدة التي توجد لديها برامج محدودة للتصرف في النفايات المشعة وبرامج بحثية على ضرورة تقاسم المعلومات والمساعدات.

التحسينات المقترحة للاجتماع الاستعراض التالي

- ٣٠- ناقش الفريق العامل المفتوح العضوية، الذي أنشئ خلال الجلسة العامة الافتتاحية وترأسته السيدة باتريس بوبار، ثلاثة مواضيع وهي:

١' سبل زيادة عدد الأعضاء؛

٢' والتحسينات في عملية الاستعراض؛

٣' ودور معايير الأمان في عملية الاستعراض.

وحُدِّدت التحسينات التالية عبر مداولات الفريق العامل المفتوح العضوية ومن خلال المناقشات التي أجريت ضمن جلسات المجموعات القطرية.

٣١- وتدعم الأطراف المتعاقدة الجهود المستمرة الهادفة إلى تعزيز العضوية في الاتفاقية المشتركة وعملية استعراضها، عبر جهود منظّمة من قِبَل الوكالة، وجهود ثنائية بغرض تقديم الإرشادات وتقاسم الدراية وما إلى ذلك. وقد شددت بعض الأطراف المتعاقدة على ضرورة المساعدات المالية.

٣٢- ورأت الأطراف المتعاقدة أن العملية الاستعراضية في سبيلها إلى الاكتمال وأنه لا حاجة إلى إجراء أية تغييرات من شأنها أن تخفف من حدة طابع استعراض النظراء الذي تنسم به. وعدّلت الأطراف المتعاقدة المبادئ التوجيهية بما يعكس التعديلات التي طبّقت أثناء الاجتماع الاستعراضي الثاني. وترد هذه التعديلات، إلى جانب تقرير الفريق العامل المفتوح العضوية، مرفقة بتقرير الرئيس.

٣٣- وفيما يتعلق بدور معايير الأمان التي وضعتها الوكالة، شاطرت الأطراف المتعاقدة الرأي القائل بأن تلك المعايير تشكل مصدراً مفيداً للإرشادات التي يمكن لأي طرف متعاقد الرجوع طواعية إليها، في جملة أمور، لدى إعداد تقريره الوطني.

٣٤- أما فيما يخص الاجتماع الاستعراضي الثالث، فقد اتفقت الأطراف المتعاقدة على ما يلي:

- ١' العمل على إصدار تقارير وطنية أكثر تركيزاً وإن ظلت قائمة بذاتها؛
- ٢' وتضمين التقارير الوطنية مزيداً من التفاصيل عن التنفيذ العملي للإجراءات وعن القضايا الأساسية التي طرحت أثناء الاجتماع الاستعراضي الثاني؛
- ٣' والتشديد بشكل أكبر، في التقارير الوطنية والعروض الشفوية، على الدروس المستفادة والخبرات المستقاة من تنفيذ إجراءات محددة.

الاستنتاجات

- ٣٥- أشار الاجتماع الاستعراضي الأول للاتفاقية المشتركة، في عام ٢٠٠٣، إلى الالتزام القوي من جانب الأطراف المتعاقدة بأهداف تلك الاتفاقية وبتنفيذ موادها.
- ٣٦- ولاحظ المشاركون في الاجتماع الاستعراضي الثاني بارتياح تزايد عدد الأطراف المتعاقدة، مقارنة بالاجتماع الاستعراضي الأول. وأعربوا عن أملهم في أن يستمر ذلك الاتجاه مستقبلاً.
- ٣٧- وطوال عملية الاستعراض، تبّنت الأطراف المتعاقدة نهجاً قائماً على الانفتاح والصراحة، بما يتيح إجراء مناقشات مثمرة، حتى فيما يتعلق بالأمور الصعبة.
- ٣٨- وأوضح الاجتماع الاستعراضي الثاني أن أطرافاً متعاقدة كثيرة استحدثت، أو كانت في سبيلها لاستحداث، إجراءات جديدة لتحسين التصرف المأمون في الوقود المستهلك والنفايات المشعة.
- ٣٩- وتشير الاتجاهات الثلاثة المذكورة آنفاً إلى أن الاجتماع الاستعراضي الثالث، المزمع عقده في الفترة من ١١ إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩، والذي سيزداد عدد المشاركين فيه، سيستفيد من تزايد المحتوى التقني والعملية، ومن التعزيز المستمر لنهج الانفتاح والصراحة.